mroftalp htehaB ni knil muideM

التعليق على سنن أبي داوود لمعالي الشيخ أ د سعد بن ناصر الشثري كتاب الأدب 32

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة وان يجعلنا واياكم من الهداة المهتدين وبعد فهذا درس جديد - 00:00:05

نتدارس فيه كتاب الادب من سنن الامام ابي داوود حيث اخذنا بعض احاديث الاستئذان ولعلنا ان شاء الله تعالى ان نكمل بقية احاديث الاستئذان ثم ننطلق من ذلك ان شاء الله - 00:00:29

وتعالى لان نتحدث عن باب عن ابواب السلام قال الامام ابو داوود رحمه الله تعالى في سننه باب الاستئذان في العورات الثلاثة يشير بهذا الى ما ورد في قول الله عز وجل - 00:00:51

يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن - 00:01:16

طوافون عليكم بعضكم على بعض قال الامام ابو داوود حدثنا ابن السرح قال اخبرنا حاء واخبرنا ابن الصباح ابن سفيان وابن عبدة وهذا حديثه قال انباءنا سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد - 00:01:37

قال سمع ابن عباس يقول لم يؤمن بها اكثر الناس اية الاذن واني لامر جاريتي هذه تستأذن علي هذا حديث حسن الاسناد وقول المؤلف وهذا حديثه يعني حديث احمد بن عبدة - 00:02:05

و كأن المؤلف اراد ان هؤلاء جميعا يلون الحديث من طريق سفيان قال المؤلف قال سمع ابن عباس يقول لم يؤمن بها اكثر الناس اي ان ما ورد ايتي الاستئذان - 00:02:35

لم تكن من شأن اكثر الناس ولا من عملهم وفي بعض النسخ لم يؤمر بدلا لم يؤمن والذي عند البيهقي قال ابن عباس اية لم يؤمن بها اكثر الناس اية الاذن واني لامر جاريتي هذه. لجارية قصيرة قائمة على رأسه ان تستأذن - 00:03:08

علي قوله اية الاذن او اية الاذن اراد بها. الاية التي في سورة النور التي تلوثها قبل قليل ومراده ان الناس لم يعلموا صبيانهم وصغارهم ومماليكهم الاستئذان عليهم في هذه الاوقات الثلاثة - 00:03:40

فكأنهم لا يؤمنون بها. بما انهم لم يقوموا بتعليمها قال ابو داوود وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس يأمر به اي يأمر بالاذن في الدخول عليه وقد قال وقد ورد عن ابن عباس - 00:04:12

رضي الله عنه انه قال غلب الشيطان الناس على ثلاث ايات فلم يعملوا بهن وذكر منها هذه الاية قال المؤلف حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال اخبرنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن عمرو يعني ابن ابي عمر عن عكرمة ان نفرا من اهل العراق قالوا يا ابن عباس - 00:04:40

كيف ترى في هذه الاية التي امرنا فيها بما امرنا ولم يعمل بها احد قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات - 00:05:10

من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليه هم جناح بعدهن طوافون عليكم قرأ القعنبي عليم حكيم قال ابن عباس ان الله حليم رحيم بالمؤمنين. يحب الستر يحب الستر. وكان الناس - 00:05:29

ليس لبيوتهم ستور ولا حجال فربما دخل الخادم او الولد او يتيمة الرجل والرجل على اهله امرهم الله بالاستئذان في تلك العورات فجاهم بالستور والخير فلم ار احدا يعمل بذلك بعد - 00:06:00

قال ابو داوود وحديث عبيد الله وعطاء يفسد وفي لفظ يفسر هذا الحديث هذا حديث حسن الاسناد وفيه عبدالعزيز بن محمد الدروردي صدوق وقوله ان نفرا من اهل العراق اي جاؤوا من العراق - 00:06:23

وقالوا يا ابن عباس كيف ترى في هذه الاية؟ اي ما تفسيرها وما الذي امرنا به فيها قوله يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم اي ليطلب الاذن بالدخول عليكم. الذين ملكت - 00:06:47

ايمانكم اي من الاماء والعبيد والذين لم يبلغوا الحلم منكم يعني من الصغار ثلاث مرات اي في ثلاثة اوقات الاول قبل صلاة الفجر فهذا وقت لا بد فيه من الاستئذان - 00:07:07

والثاني حين تضعون ثيابكم من الظهيرة وذلك لان وقت الظهيرة يختلف مقيال الناس فيه. فبعضهم يقيل قبل الزوال وبعض وهم بعض آآ الزوال وبعضهم ايضا لا يقيل ولذا قيده بوقت وضع الثياب - 00:07:29

واما الوقت الثالث فهو في قوله ومن بعد صلاة من بعد صلاة العشاء. فهذه اوقات يخلو الناس فيها عادة مع اهاليهم بالتالي قد يضعون ثوابهم ويبدو من الانسان ما لا - 00:07:53

ترغب ان يراه احد غير اهله ثم قال ثلاث عورات لكم فهي لما كان الناس يضعون ثيابهم فيها قد تظهر عوراتكم ثم قال ليس عليكم ولا عليهم اي على الصبيان والمماليك جناح بعدهن - 00:08:13

اي في الدخول بدون استئذان بعد هذه الاوقات الثلاثة. وذلك لانهم يخدمونكم قم فيطوفون عليكم وقوله قال ابن عباس ان الله حليم رحيم. اي رحم اهل الايمان فشرع لهم هذه - 00:08:38

احكام يحب الستر يعني يحب الا تظهر عورات الناس. وكان الناس ليس ستور يعني آآ اغطية يغطون بها البيوت. ولا حجال وهي ثياب توضع كالقبة على الفرش وربما دخل الخادم او الولد او يتيمة الرجل - 00:09:04

والرجل على اهله يعني يجامع الرجل زوجته فامرهم بالاستئذان في تلك العورات. فجاهم الله بالستور والخير يعني انهم اصبحت تغيرت احوالهم وبالتالي اصبحوا يغلقون عليهم الابواب. ولذا لا يحتاجون للاستئذان لغلقي هذه الابواب. ولكن الاصل بقاء الاحكام - 00:09:37

واستمرارها وبالتالي لا يدخل على احد في هذه الاوقات الثلاثة وعلى الناس ان يعلم بعضهم بعضا احكام الاستئذان قال ابو داوود هذه الجملة لم توجد في بعض النسخ قال حديث عبيد الله يعني عبيد الله بن ابي يزيد وهو المتقدم الحديث الاول في - 00:10:13

هذا الباب يفسد يعني يضعف حديث عكرمة وفي بعض النسخ يفسر على كل فهذا الحديث كما تقدم لا بأس باسناده وفيه انه ينبغي تعليم الطبيان والمماليك الاستئذان في هذه الاوقات الثلاثة - 00:10:48

قال المؤلف رحمه الله باب في افشاء السلام المراد بافشاء السلام اظهاره ونشره والسلام هي التحية التي شرعت بين اهل الايمان السلام عليكم قال المؤلف حدثنا احمد بن ابي شعيب قال اخبرنا زهير قال اخبرنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي - 00:11:20

الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادلكم على امر اذا فعلتموه تحاببتم؟ افشوا السلام بينكم - 00:11:48

هذا حديث صحيح وقد اخرجه الامام مسلم وقوله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا لا تدخلوا لم يذكر فيها نون. والاصل ان اللام هنا لا النفي. وليست لا النهي فلا والنهي تجزم وبالتالي تحذف نونها. بخلاف لا النهي - 00:12:09

قال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا لكن لما كان النفي هنا يتضمن النهي حينئذ حذف النون قال ولا تؤمنوا حتى تحابوا. اي يحب كل واحد منكم صاحبه - 00:12:40

افلا ادلكم اي هل ارشدكم على امر اي فعل اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم اي انشروه وليسلم بعضكم بعضا ولتتكلموا

بالسلام بحيث يسمع بعضكم بعضا وفي هذا الحديث الترغيب في - 00:13:10
افشاء السلام ونشره وفي هذا الحديث ان افشاء السلام من اسباب انتشار المحبة بين الناس وفي هذا الحديث الترغيب في محبة اهل الايمان لبعضهم لبعض. وفي هذا الحديث ان المحبة - 00:13:39
من خصال الايمان قال المؤلف حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبدالله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على - 00:13:59
امن عرفت ومن لم تعرف هذا حديث صحيح وقد اخرجه الشيخان البخاري ومسلم قوله ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير؟ اي ما هي افضل خصلة - 00:14:24
من خصال الاسلام لاعمل بها. وما هي الاعمال الجميلة الفاضلة التي ترشدني اليها فقال تطعم الطعام اي تقدم الطعام والاكل للاخرين وظاهره العموم فيشمل المحتاج وغير المحتاج قوله وتقرأ السلام - 00:14:43
اي تؤدي تحية السلام على من عرفت ومن لم تعرف اي على جميع من لا من لقيته سواء في ذلك من عرفت ومن لم تعرف ولا تميز بينهما في اصل السلام ولا تخص السلام بمن تعرف فقط - 00:15:16
في هذا فضيلة اطعام الطعام وفيه ايضا مشروعية السلام وفيه ايظا فظيلة السلام على جميع من لقيه الانسان سواء عرفه او لم يعرفه مفهوم وفي ذلك اظهار الاخلاص في العمل لله عز وجل - 00:15:39
وفي ذلك جعل السلام شعارا بين افراد هذه الامة وفي بذل السلام مع الجميع تواضع الانسان قال المؤلف باب كيف السلام هددنا محمد بن كثير قال انبأنا جعفر بن سليمان عن عوف عن ابي رجا عن عمران ابن حصين رضي الله عنه - 00:16:06
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم. فرد عليه السلام ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله - 00:16:33
فرد عليه فجلس فقال عشرون ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلاثون قوله باب كيف السلام اي ما هي اللفظة المشروعة واللفظة الفاضلة عند القاء السلام - 00:16:53
واورد فيه حديثا عمران ابن حصين وهو حديث صحيح وقد اخرجه الترمذي والنسائي وقوله جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فيه ان القادم هو الذي يشرع له البداءة بالسلام - 00:17:19
وفيه ان هذا اللفظ مجزئ في السلام. السلام عليكم وقوله فرد عليه يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم رد على ذلك الرجل السلام ثم جلس الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر - 00:17:43
اي له عشر حسنات لكونه اقتصر على القدر الاقل في السلام. فلم يقل الله وبركاته ثم جاء الاخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس ثم قال عشرون يعني ان له عشرين درجة بسبب انه زاد - 00:18:04
الله والثالث لما قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته رد عليه فجلس فقال ثلاثون اي له ثلاثون درجة بسبب اشتمال تسليمه على الجمل ثلاث الاولى السلام عليكم والثانية ورحمة الله والثالثة وبركاته - 00:18:31
قال المؤلف رحمه الله حدثنا اسحاق بن سويد الرملي قال اخبرنا ابن ابي مريم قال اظن اني سمعت تنافع ابن يزيد قال اخبرني ابو مرحوم عن سهل ابن معاذ ابن انس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه - 00:18:56
وسلم بمعناه زاد ثم اتى اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فقال اربعون قال هكذا تكون الفضائل هذا الحديث فيه ثلاث علل الاولى انه من رواية سهل ابن معاذ ابن انس - 00:19:16
وقد اختلف فيه فضعفه جماعة. وقال اخرون حديثه حسن والعلة الثانية انه من رواية ابي مرحوم عبدالرحمن ابن ميمون و عبدالرحمن هذا قال جماعة فيه صدوق وضعفه اخرون ثم ان هذا الخبر قد قال فيه سعيد ابن ابي مريم - 00:19:41
اظن اني سمعت نافع بن يزيد ولم يجزم فيه بالسماع ومن ثم فلا يأخذ حكما ما الاتصال ولذا ضعف اهل العلم هذا الخبر قال المؤلف باب في فضل من بدأ السلام - 00:20:13

اي انه ابتدأ بالقاء السلام قبل صاحبه هددنا محمد بن يحيى بن فارس الذهلي قال اخبرنا ابو عاصم عن ابي خالد وهب عن ابي سفيان الحمصي عن ابي امامة رضي الله عنه - 00:20:36

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اولى الناس بالله تعالى من بدأهم بالسلام هذا حديث صحيح الاسناد قوله ان اولى الناس بالله اي اقربهم الى الله تعالى - 00:20:56

من بدأهم بالسلام اي من القى السلام على الاخرين قبل ان يلقوا عليه السلام فعندما يتلاقى اثنان فان اولاهما بالله واقربهم منه من يبدأ بالقاء قاء السلام. وفي هذا فضيلة - 00:21:20

المبادرة بالسلام قال المؤلف باب من اولى بالسلام. اي من هو الذي يشرع له ان يبتدأ سلامي قبل غيره قال الامام ابو داوود حدثنا احمد بن حنبل قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا قال انبأنا معمر - 00:21:44

عن همام ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير هذا حديث صحيح وقد اخرجه الامام مسلم - 00:22:10

قوله يسلم الصغير يعني انه اذا تلاقى صغير وكبير فان اولى هما بالبدء بالسلام الصغير فيبتدأوا بالسلام قبل الكبير لان للكبير حقا والكبير قد يكون في السن وقد يكون في المقام والمقدار - 00:22:32

وقوله والمار على القاعد اي ان من كان يسير مر في سيره بشخص جالس فان المار هو الذي يبدأ بالسلام قال والقليل على الكثير. اي ان القليل اذا تلاقوا مع جماعة اكثر منهم - 00:23:00

فانه يشرع ان يبتدأ القليل بالسلام لان الاكثر لهم حق اعظم من حق القليل وقد ورد قال الامام ابو داوود حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي قال انبأنا روح قال ام اخبرنا ابن - 00:23:28

جريج قال اخبرني زياد ان ثابتا مولى عبد الرحمن ابن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي ثم ذكر - 00:23:54

الحديث وهذا حديث صحيح قد صرح فيه ابن جريج بالتحديث وقد اخرجه الشيخان وفيه ان من كان راكبا اذا مر بمن يمشي على قدميه فانه يشرع ان ابتدأ الراكب بالسلام. لان الراكب قد تغره نفسه. فيظن انه - 00:24:14

بسبب ركوبه ومن ثم شرع له ان يتواضع بالبدء بالسلام قال المؤلف باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه ايسلم عليه؟ يعني انه اذا كان هناك اثنان انفصلا بسبب من الاسباب. وغاب احدهما عن الاخر يسيرا. ثم عاد عليه. فهل يشرع - 00:24:45

له ان يلقي عليه السلام او لا قال المؤلف رحمه الله حدثنا احمد بن سعيد الهمداني قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني معاوية بن صالح عن ابي موسى عن ابي مريم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه فان - 00:25:19

بينهما شجرة او جدار او حجر ثم لقيه فليسلم عليه ايضا هكذا وقع في هذه الرواية وفي اكثر النسخ قال معاوية بن صالح عن ابي موسى عن ابي مريم وابو موسى هذا مجهول لا يعرف - 00:25:46

وهكذا هي اكثر النسخ في سنن ابي داوود وقد ورد في بعضها معاوية بن صالح عن ابي مريم بدون ذكر ابي موسى وهكذا ورد في رواية ابي الحسن بن العبد عن ابي داود للسنن - 00:26:15

وقد قال طائفة بان الاولى بالصواب حذف كلمة عن ابي موسى وقد ورد ان ابا داود روى حديثا لمعاوية بن صالح عن ابي مريم عن ابي هريرة بدون ذكر ابي موسى هذا - 00:26:42

فدل هذا على ان هذه اللفظة التي يشكك فيها كثير من اهل العلم وهي لفظة عن ابي موسى محل تردد في ابقائها وينبني عليه انها ان كانت موجودة فالخبر مجهول وان كانت غير موجودة فالخبر صحيح - 00:27:06

آآ وقوله اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه على جهة الابتداء فان حالت بينهما شجرة اي فصلت بينهما كما لو صارا معا ثم فصلت بينهما شجرة او جدار او حجر يعني كبير ثم لقيه بعد ذلك فليسلم عليه يعني مرة اخرى - 00:27:31

ما يدلك على ترغيب الشريعة في افشاء السلام وفي تكراره قال المؤلف قال معاوية وحدثني عبدالوهاب بن بخت عن ابي الزناد عن

الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء - 00:27:58
وهذا حديث صحيح الاسناد الفرق بينهما ان الاول موقوف على ابي هريرة وهذا مرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم لم قال الامام ابو داوود حدثنا عباس العنبري قال اخبرنا اسود بن عامر قال اخبرنا حسن بن صالح - 00:28:24
عن ابي عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مشربة له. فقال السلام عليك يا رسول الله - 00:28:50
السلام عليكم ايدخل عمر هذا حديث صحيح الاسناد وقد اخرجه النسائي قوله عن عمر انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم في وهو في مشربة له. المشربة المرتفعة التي تكون مستقلة بالشخص - 00:29:10
وقد جعلت للنبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر السلام عليك يا رسول الله به مشروعية ان يسلم الرجل على من لقيه وذكر صفته التي تكون له متى في نفس السلام - 00:29:41
ولذا قال السلام عليك يا رسول الله ثم قال السلام عليكم كانها للحاضرين ثم اتى بجملة الاستئذان فقال ايدخل عمر وفي هذا الجمع بين لفظ السلام ولفظ الاستئذان هنا قد جاء على بيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:09
ومن ثم ينبغي له ان يسلم تسليما الاستئذان واصل الخبر قد اورده الامام البخاري في صحيحه في كتاب النكاح قال عمر صليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها - 00:30:46
دخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك؟ الم اكن حذرتك هذا يعني حذرها من ان تطول ترفع صوتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان كثيرة اه طلباتها عليه. اطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقالت لا ادري - 00:31:14
ها هو ذا معتزل في المشربة قال عمر فخرجت فجئت الى المنبر فاذا حوله رهط يبكي بعظهم فجلست معهم قليلا ثم ما اجد فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له اسود استأذن - 00:31:42
لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذي عند المنبر. ثم غلبني ماجد. فجئت فقلت - 00:32:05
للغلام استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له فصمت فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام فقلت استأذن فدخل ثم رجع دعا اليه فقال قد ذكرتك عنده فصمت فلما وليت منصرفا اذا الغلام يدعوني فقال - 00:32:28
لقد اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه فاذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قداسة ترى الرمال بجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف فسلمت - 00:32:56
عليه قال المؤلف رحمه الله باب في السلام على الصبيان اي اذا مر الرجل على صغار السن هل يسلم عليهم او لا قال المؤلف حدثنا عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت قال قال انس رضي - 00:33:16
الله عنه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان يلعبون. فسلم عليهم هذا حديث صحيح واصله عند الشيخين البخاري ومسلم قوله اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان يلعبون اي مر على صبيان صغار - 00:33:43
او وهم يلعبون فسلم عليهم اي القى تحية السلام عليهم. وفي هذا استحباب سلامي على الصبيان ومشروعية التواضع بالسلام عليهم وتواضع النبي صلى الله عليه وسلم وشفقته التامة عليهم ويترتب على القاء السلام على الصبيان ان يتعلموا هذه ان يتعلموا هذه - 00:34:10
المكرمة والادب الفاضل بحيث يكون السلام على السنتهم. وفي هذا ايضا ادخال الالفة في صدورهم وقلوبهم قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابن المثنى قال اخبرنا خالد يعني ابن الحارث قال اخبرنا حميد - 00:34:44
قال قال انس رضي الله عنه انتهى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا غلام في الماني فسلم علينا ثم اخذ بيدي وفي لفظ باذني فارسلني برسالة وقعد في - 00:35:10
ظل جدار او قال الى جدار حتى رجعت اليه هذا حديث صحيح الاسناد قوله انتهى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وصل

الينا وجاء عندنا وانا غلام في الغلمان اي انا واحد من الصبيان الذين يلعبون. قال فسلم علينا - 00:35:30
وهذا هو الشاهد وفيه مشروعية السلام على الصبيان. قال ثم اخذ بيدي او قال باذني فارسل برسالة اي اوصاه ان يوصل رسالة شفوية او ان يوصل شيئا من الاشياء. وقعد - 00:35:59
النبي صلى الله عليه وسلم في ظل جدار او الى جدار يعني ينتظر انسا حتى يعود قال حتى رجعت اليه يعني عدت وابلغته اني قد انفذت رسالته قال المؤلف رحمه الله باب في السلام على النساء - 00:36:19
المراد بذلك سلام الرجال على النساء. اما سلام النساء على النساء فلا شك انه مشروع داخل في عمومات الاحاديث والنصوص الواردة بمشروعية السلام قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي حسين - 00:36:45
من شهر ابن حوشب يقول اخبرته اسماء بنت يزيد مر علينا النبي صلى الله عليه وسلم في في نسوة فسلم علينا هذا حديث حسن الاسناد الصواب في شهر ابن حوشب انه صدوق - 00:37:14
قول اسماء مر علينا النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة اي كنا نساء مجتمعات قال قالت فسلم علينا اي انه القى تحية السلام عليهم وقد اختلف اهل العلم في هذه المسألة - 00:37:37
فقال طائفة بان السلام على النساء انما يكون من الرجال لمن يعرفون من النساء لا للمجهولات منهن وقال اخرون بانه من كان له مكانة ومنزلة مثل النبي صلى الله عليه وسلم فانه يسلم على النساء دون غيره - 00:38:07
وقال جماعة من وثق على نفسه وامن من ان لا يجره ذلك السلام الى تعلق بقلبه بهن او مداخلة الحديث معهن. فحينئذ لا حرج. يعني انه اذا امنت الفتنة في مثل ذلك. فلا بأس بالسلام - 00:38:34
وفرق علماء المالكية فبين العجوز فاجازوا السلام عليها وبين شابة وراء الامام ربيعة الرأي بانه لا يصح للرجل ان يسلم على النساء مطلقا وقال الحنفية لا يشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال قياسا على الاذان والاقامة - 00:39:01
والجهر بالقراءة الا اذا كانت المرأة من المحارم فلها الحق في ان تسلم على محرمها قال المؤلف رحمه الله باب في السلام على اهل الذمة المراد باهل الذمة اهل الكتاب الذين - 00:39:32
يعاهدون ويبقون في ديار الاسلام من اليهود والنصارى قال باب في السلام على اهل الذمة هددنا حفص بن عمر قال اخبرنا شعبة عن سهيل بن ابي صالح قال خرجت مع ابي - 00:40:01
الى الشام فجعلوا يمرون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم. فقال ابي لا تبدأوهم بالسلام فان ابا هريرة رضي الله عنه حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:40:23
لا تبدأوهم بالسلام واذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم الى اضيق الطريق هذا حديث صحيح الاسناد. وقد اخرجه الامام مسلم في صحيحه وقوله في هذا الخبر خرجت مع ابي الى اهل الشام. يعني ان سهيل بن ابي صالح خرج مع والده ابي - 00:40:43
الح وهو من التابعين الى الشام. فكان في الطريق صوامع فيها نصارى والصوامع بناء مدبب مثل المنارة ينقطع فيه الرهبان من النصارى ويعتزلون دون الناس قال فجعل يمرون بصوامع اي في اثناء طريقهم فيسلمون عليهم يعني على النصارى - 00:41:15
الرهبان فقال ابي يعني ابا صالح لا تبدأوهم بالسلام وذلك لما فيه لا تبدأوهم بالسلام. لما ورد في الحديث لا تبدأوهم بالسلام. وكأن ذلك من اجل ان اهل الكتاب كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لا - 00:41:48
اه لا يقومون باخلاص اللفظ ويدخلون فيه بعظ الجمل التي فيها معنى من مخالف للسلام وهل هذا خاص بلفظ التسليم؟ السلام عليكم او ان هذا يشمل جميع الفاظ التحية بانواعها. الجمهور على شمول النهي للجميع - 00:42:19
وقالوا ان ابتداءهم بالسلام فيه اعزاز لهم ورفع لهم على درجة المسلم وجماهير اهل العلم على ان هذا النهي للتنزيه و قال طائفة بانه للتحريم لانه هو الاصل في مدلول النهي - 00:42:52
وهل يلحق باهل الذمة اهل البدع او لا يلحق بهم موطن وخلاف والجمهور على عدم الحاقهم بهم قوله فاضطروهم الى اضيق الطريق. للعلماء في تفسير هذا اللفظ منهجان منهم من يقول - 00:43:20

المراد بهذا الخبر انكم سيروا على طريقتكم وعلى طريقكم. ولا تفسحوا لهم اجعلوهم هم الذين يبتعدون عنكم بالتالي يكون المراد لا تتنازلوا عن وسط الطريق لهم بعض اهل العلم قال بان المراد الجئوهم الى اضيق الطريق. بل قال بعضهم - 00:43:48
لو كان في الطريق جدار فانهم يلصقون بالجدار لعل الاول اظهر كما قيل بان المعنى لا تتركوا لهم صدر الطريق في صورة الازدحام قال المؤلف رحمه الله حدثنا عبد الله ابن ابن مسلمة قال اخبرنا عبد العزيز يعني ابن مسلم عن عبد - 00:44:24
لا يبني دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم فانما يقول السام عليكم فقولوا - 00:44:56
اليكم قال ابو داوود وكذلك رواه مالك عن عبد الله ابن دينار ورواه الثوري عن عبد الله ابن دينار قال فيه وعليكم هذا حديث صحيح الاسناد وقد اخرجه الامام مسلم - 00:45:16
وكلام الامام ابي داود في اخره اراد انهم يثبتون الواو في الرد فيقول وعليكم وبعضهم رواه بدون الواو عليكم ولكن رواية الجمهور باثبات الواو قال ان اليهود اذا سلم عليكم احدهم فانما يقول السام عليكم. والسام هو الموت العاجل - 00:45:38
ويظهرون انهم ينطقون بلفظ السلام. ولذا امروا ان يقال لهم وعليكم قد جاء في صحيح مسلم انه قال عليكم بدون واو وقال وعليكم بالواو وقيل وقد اختلف في تفسير قوله وعليكم فقال طائفة المراد بها عليكم - 00:46:11
موت كما تمنيتموه لنا. اي نحن وانتم في هذا الباب سواء. ان كنتم تتمنون الموت فهو كذلك بالنسبة لكم وقيل بان المراد هنا الاستئناف لا العطف وبالتالي يكون تقدير الكلام - 00:46:48
ما تستحقونه وبعضهم قال عليكم السامة قال المؤلف رحمه الله تعالى حدثنا عمرو بن مرزوق قال ان بان شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الكتاب - 00:47:14
يسلمون علينا فكيف نرد عليهم؟ قال قولوا وعليكم. قال ابو داوود وكذلك رواية وعائشة وابي عبد الرحمن الجهني وابي بصرة يعني الغفاري هذا حديث صحيح الاسناد. وقد اخرجه مسلم قوله هنا ان اهل الكتاب يسلمون علينا. يعني اذا القوا تحية السلام فكيف نرد عليهم - 00:47:44
فقال قولوا وعليكم وقد اشار المؤلف الى احاديث اخرى في الباب. فحديث عائشة قد اخرجه الشيخان. وحديث ابي عبدالرحمن الجهني او عبدالرحمن الجهني. اخرجه ابن ماجة وحديث ابي بصرة الغفاري اخرجه النسائي - 00:48:22
قال المؤلف باب في السلام اذا قام من المجلس يعني بعد فراغ الانسان من مجلسه هل يشرع له القاء السلام في نهاية المجلس كما شرع له القاء السلام عند اول دخوله للمجلس - 00:48:51
قال الامام ابو داوود حدثنا احمد ابن حنبل ومسدد قال اخبرنا بشر يعنيان ابن المفضل عن ابن عجلان عن المقبور قال مسدد سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة - 00:49:13
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فاذا اراد ان يقوم فليسلم فليست الاولى باحق من الاخرة هذا حديث حسن الاسناد ابن عجلان صدوق. وقد اخرجه الترمذي والنسائي - 00:49:30
قوله اذا انتهى احدكم اي اذا وصل وقدم احدكم الى المجلس فليسلم اي ليقل السلام عليكم اول دخوله للمجلس فاذا اراد ان يقوم فليسلم يعني عند انتهائه من مجلسه ذاك يسلم - 00:49:55
مرة اخرى قال فليست الاولى يعني التسليمة الاولى باحق اي باولى واليق من التسليمة الاخرة بل كلاهما امر مشروع. وفي هذا مشروعية القاء السلام عند دخول الانسان مجلس ومشروعية القاء السلام عند ارادته مغادرة المجلسي - 00:50:20
قال المؤلف باب كراهية ان يقول عليك السلام يعني بتقديم لفظة عليك على السلام بل المشروع ان يقول السلام عليكم قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال اخبرنا ابو خالد الاحمر عن ابي غفار عن ابي - 00:50:51
تميمة الهجيمي عن ابي جري عن ابي جري الهجيمي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله. قال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى - 00:51:15

هذا حديث حسن الاسناد ابو خالد الاحمر سليمان ابن حيان صدوق وقد اخرجه الترمذي والنسائي قوله هنا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جئت اليه فقلت عليك السلام فقدم لفظ - 00:51:38

عليك يا رسول الله فقال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى. وفيه كراهية ان يقول الانسان في السلام الذي يبتدأ به عليك السلام وانما يقول السلام عليكم - 00:52:01

قال المؤلف رحمه الله باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة قال الامام يعني اذا سلم شخص على جماعة فهل يكفي رد واحد منهم او انهم يردون جميعا قال المؤلف رحمه الله حدثنا الحسن بن علي قال اخبرنا عبد الملك بن ابراهيم الجدي - 00:52:25

اخبرنا سعيد بن خالد الخزاعي قال حدثني عبد الله بن الفضل وفي بعض النسخ المفضل قال حدثنا عبيد الله بن ابي رافع عن علي ابن ابي طالب قال ابو داوود رفعه الحسن ابن علي - 00:52:58

قال يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم هذا حديث ضعيف الاسناد باسناده سعيد بن خالد الخزاعي المدني ظعيف وقوله يجزئ اي يكفيه. وقوله ان يسلم احدهم ان يسلم احد - 00:53:23

المارين والعلماء على ان ابتداء السلام سنة مستحبة وانه سنة على الكفاية فاذا كانوا جماعة كفى عنهم تسليم واحد لكن لو سلموا جميعا لكان ذلك افضل وهكذا ايضا في رد السلام. ورد السلام قد رأى اكثر اهل العلم انه من - 00:53:56

الواجبات لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقوله فحيوا امر والاصل في الاوامر ان تكون على الوجوب. ولكن اهل العلم رأوا ان الوجوب من فروض الكفايات - 00:54:26

فاذا رد احد الجماعة كفى ذلك ولا يلزم ان يردوا جميعا. لكن لو ردوا كلهم لكان ذلك افضل اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لكل خير. وان يجعلني واياكم من الهداة المهتدين. هذا - 00:54:48

والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا - 00:55:12